

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله ومنته تغفر الزلات، وتُقال العثرات فسبحانك ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله (صلى الله عليه وسلم).

وبعد: فحيث امتن الله بقدرته عليّ بإتمام هذا العمل، ويسر لي بأمره ما كان منه صعباً، فلا سهل إلا ما جعله ربي سهلاً، فمن خلال دراسة الأحكام الخاصة بإجهاض الجنين في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي متجسداً في القانون الجنائي الليبي والمليزي توصلت في هذا الموضوع إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: نتائج الدراسة

- أنه من خلال بيان مفهوم الإجهاض وأنواعه وأسبابه ومخاطره يخلص الباحث إلى استنتاج مفاده أن علماء اللغة اختلفوا في تعريف الإجهاض وهذا الاختلاف راجع إلى الزاوية التي ينظر منها إلى الإجهاض فهم يجعلون للإجهاض والإسقاط معنى واحداً وهو إلقاء الولد قبل استبانة خلقه، مصرحين بأن الإجهاض في بادئ الأمر قد خُصت به الإبل عندما تُلقي الناقة ولدها قبل الأوان، في حين كان استعمال الإسقاط في الغالب لبني آدم وبناءً على هذا فإن الإجهاض لغوياً يشمل المعاني التالية:

(١) _الإطلاق للذكر والأنثى على السواء.

(٢) _إلقاء الولد قبل تمام خلقه.

(٣) _الولد السقط الذي تم خلقه ونفخ فيه الروح من غير أن يعيش.

(٤) _إلقاء الحمل قبل الأوان، ما لم يحن الموعد المحتمل للولادة بحيث لا يعيش.

- يفرق رجال الطب بين الإجهاض والولادة السابقة لأوانها، فهم يطلقون على إفراغ الرحم لجنين جاوز عمره الشهر السادس وقبل انتهاء مدة الحمل بالولادة قبل الأوان.
- أن مصطلح الإجهاض الوارد عند الأطباء جاء عاماً ليشمل الإجهاض الطبيعي والذي يحصل بسبب مرض سواء أصاب الأم أو الجنين، أو الإجهاض العلاجي الذي يقوم به الطبيب لإنقاذ حياة الأم، أو الإجهاض الجسائي الذي يحصل بالمخالفة للقانون عمداً أو خطأً.
- لم يتعرض الفقهاء لتعريف الإجهاض أو الإسقاط، وإنما تناولوا حكم الإجهاض على مرحلتين: قبل نفخ الروح، وبعد نفخ الروح، وما يترتب على ذلك من نتائج، وعقوبات يتم إنزالها على مرتكب الفعل، فلم يكن في كتبهم تعريف معين واضح للإجهاض، ولكن يمكن استنتاجه من خلال الاطلاع على ما تناولوه في كتبهم، فاعتبروا الإجهاض بأنه إلقاء الجنين من رحم أمه تام الخلقة أو خلاف ذلك حياً نزل، ثم مات أو نزل ميتاً، بفعل من كانت حاملاً به أو بفعل غيرها.
- لم تُعن القوانين والتشريعات الجزائية - قديماً وحديثاً - بوضع تعريف محدد لماهية الإجهاض، وتركت مهمة وضع تعريف الإجهاض لرجال القانون والقضاء؛ لأن وضع التعاريف هو ليس من عمل المشرع، بل هو من واجب فقهاء القانون وشرّاحه.
- أن التشريعات الوضعية لم تتخذ موقفاً موحداً تجاه هذه المشكلة، حيث اتخذ كل تشريع نهجاً بني عليه بنيانه في هذه المسألة على أساس الفكرة السائدة في مجتمعه، سواء أكانت هذه الفكرة سياسية أو ذات طابع اقتصادي أو ديني والتي بناءً عليها جرم أو قيد أو أباح الإجهاض.
- أن ما يحقق الحماية الجنائية لحق الجنين في الحياة هو إيجاد تعريف يكون محوره الأساسي حياة الجنين لسد أي ثغرة من شأنها تحديد حقه في الحياة والنمو بشكل طبيعي.

• للإجهاض أنواع مختلفة، فهو ينقسم إلى عدة أنواع تتباين درجة اختلافها وأهميتها حسب نوع الإجهاض وهذا بدوره ينعكس على الأطباء والفقهاء ورجال القانون، وذلك من حيث كيفية صدور الحكم الشرعي من ناحية فقهية، بالإضافة إلى تجريم الفعل وتطبيق العقوبة من الوجهة القانونية من ناحية أخرى، وكيفية وصف الفعل أو الحالة من الناحية الطبية، فالإجهاض قد يكون تلقائياً، أو جنائياً، أو منذراً، أو محتماً، أو مختفياً، أو متكرراً، أو علاجياً.

• يعتبر الخلل في الصبغيات الكروموسومات أهم سبب للإجهاض التلقائي، كما يعتبر أهم سبب للتشوهات الخلقية التي يولد بها الجنين فهناك أسباب تؤدي إلى تشوه الأجنة في الأرحام وقد تكون سبباً دافعاً للإجهاض.

• أن دوافع الإجهاض وأسبابه كثيرة، قد تكون دوافع طبية محضة تتعلق بالأم أو الجنين أو قد تكون هذه الدوافع والأسباب اقتصادية، مردها ضيق ذات اليد (الفقر) وغيرها من الدوافع الاقتصادية التي تمر بها الأسرة ودخول المرأة ساحة العمل لمواجهة أعباء الحياة، وقد تكون هذه الأسباب جينية نتيجة ما يصاب الجنين من تشوهات خلقية نتيجة تعرض الأم لعوامل إشعاعية أو أمراض وراثية، ولكن بغض النظر عن هذه الأسباب ومدى ملاءمتها للدافع والمنطق السليم حسب وجهة نظر القائم بها واعتقاده بأن ما يفعله هو الصواب بعينه، فإن ذلك كله يظل جانبا إذا وضعت في ميزان الشرع ولم تتوفر في تلك الأسباب الشروط التالية:

١- أن تكون الحاجة للإجهاض قائمة لا متوقعة.

٢- أن تكون النتائج يقينية لا تقوم على الشك والتخمين.

٣- أن يكون سبب الإجهاض على درجة من الأهمية تفوق بكثير ما هو محظور وما سيتم تجنيه.

- أن الفقه الإسلامي يرفض اعتبار الفقر والحالة الاقتصادية سبباً مشروعاً لإباحة الإجهاض، والفقه القانوني الماليزي والليبي يسير في نفس الاتجاه؛ فيرى بأن حق الجنين في الحياة يعلو على الأهمية الاجتماعية للمركز الاقتصادي للأسرة.
- يؤدي الإجهاض إلى حدوث العقم، فهو ثاني أهم سبب لحدوث عدم الإخصاب، فإذا ما حصل الحمل ولجأت المرأة إلى الإجهاض الأمر الذي ينعكس سلباً على الجهاز التناسلي وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى عدم الخصوبة إذا عادت ورغبت في الحمل.
- إن الفقه الإسلامي والقانون الليبي والماليزي لم يولوا أي أهمية للوسيلة المستخدمة في جريمة الإجهاض، فالجريمة تتحقق بأية وسيلة تؤدي لقيامها، فقد تكون الوسيلة إيجابية كضرب أو تعاطي الأدوية وقد تكون سلبية بطريق التوك أو الامتناع.
- تتعدد الأضرار والمخاطر الصحية الناجمة عن الإجهاض وتزداد جسامة وخطورة إذا ما تمت عملية الإجهاض في ظروف سيئة بسرية خفية وفي أماكن لم تكن قد خصصت لذلك.
- إن إباحة الإجهاض تزيد من تدني القيم الأخلاقية نتيجة انتشار البغاء وانطلاق المرأة بحرية جنسية محمية بشكل غير مرئي وبسند قانوني يبيح لها التصرف بالغير نتيجة رغبات ونزوات دنيوية فيرفع عنها الحرج عند الحمل لتتخلص منه تحت هذا الغطاء ولتحت مسمى الإجهاض الذي يقود إلى الفاحشة وإشاعة الرذيلة.
- أن الجنين هو وصف للمستور الذي ينمو ويتكون في رحم المرأة وخارجه إلى أن يولده سواء كان تام الخلقة أو خلاف ذلك، ذكراً كان أم أنثى، وهو ما قال به أهل اللغة والطب والفقه والقانون.

- إن الحياة الإنسانية تبدأ عند نفخ الروح في الجنين، وذلك بعد مرور ١٢٠ يوماً منذ بداية تكونه، وهذا عند أكثر الفقهاء.
- أن الأصل في الإجهاض هو الحرمة وإن كانت الحرمة تكبر وتعظم كلما استقرت حياة الجنين، فهو في الأربعين الأولى أخف حرمة، فقد يجوز لبعض الأعدار المعتبرة، وبعد الأربعين تكون الحرمة أقوى، فلا يجوز إلا لأعدار أقوى يقدرها أهل الفقه، وتتأكد الحرمة وتتضاعف بعد مائة وعشرين يوماً، حيث يدخل المرحلة التي سماها الحديث (نفخ الروح) والتي حرم إجهاض الجنين فيها.
- إن إجهاض الجنين قبل نفخ الروح (أي قبل ١٢٠ يوماً) جائز، وقد قال بهذا الرأي بعض أهل الفتوى والبحث في الفقه الإسلامي، والهيئات العلمية، لأن الجنين عند هؤلاء قبل نفخ الروح فيه لم يأخذ صفة الإنسان وخاصية النفس التي حرّم الله قتلها.
- ولم يحدد المشرع الليبي فترة محددة بعد إسقاط جريمة، ولكن اعتبره جريمة من بداية الحمل وحتى الولادة أي خروج الجنين طبيعياً.
- جرائم الإجهاض أو إسقاط الحمل المشار إليها في قانون العقوبات الليبي تشمل أربع جرائم: إسقاط الحامل دون رضاها، وإسقاط الحامل برضاها، وحوادث الإجهاض عن طريق الغير ذي الصفة، وقيام الحامل بإجهاض نفسها بنفسها والضابط المميز بين هذه الجرائم هو صفة الحائز، وما إذا كان من الغير أم الحامل نفسه وعمّا إذا كان له صفة ممارسة المهنة الطبية أم لا.
- إن الإجهاض في القانون الماليزي غير مسموح به إلا في حالة الخطر الذي يهدد الحالة الصحية البدنية والعقلية للمرأة الحامل التي يجب أن تكون راضية على ذلك وهي في حالة من الاطمئنان وعدم الخوف وبدون إكراه وعلى علم ودراية دون لبس أو غموض بالنتيجة المترتبة على الإجهاض، حالة كون عمرها

قد تجاوز اثنتي عشرة سنة على أن يتم هذا الإجهاض خلال أقل من تسع أسابيع من الحمل ويحصل ذلك من قبل طبيب متخصص مرخص له بذلك.

- إلى جانب الأركان المتعارف عليها في علم الجريمة والعقاب هناك ما يفترض قيامه من مراكز قانونية أو واقعية تسبق في وجودها قيام الجريمة تسمى الركن المفترض، ومن أمثلة هذه العناصر المفترضة صفة الموظف العام في جريمة الرشوة، والزوجية في الزنا، والحمل في جريمة الإجهاض.
- يتفق التشريعان الوضعيان (القانون الليبي والمليزي) مع الفقه الإسلامي من اشتراط وجود الحمل حتى تتحقق جريمة الإجهاض.
- اختلف الفقه القانوني حول نهاية مرحلة الحمل وبداية الحياة الإنسانية وسار في ذلك إلى عدة اتجاهات يرجح الباحث من خلالها الاتجاه القائل بأن الحياة الإنسانية تبدأ مع بداية الوضع الطبيعي أو غير الطبيعي للولادة، وبالتالي فهي على ما ترى أنه يغطي الحماية الكافية على حق الوليد في حياته وسلامة جسمه وما يترتب على ذلك من خضوع أي اعداء عمداً كان أو خطأ لأحكام النصوص الجنائية الخاصة بالقتل العمد أو الخطأ أو الإيذاء سواء أكانت الجريمة تامة أو في حالة الشروع، وهذا من شأنه أن يحقق حماية أكثر من تلك الحماية التي توفرها جريمة الإجهاض.
- اعتبر الفقه الإسلامي أن الجاني لا يسأل عن نتيجة فعله إلا إذا كان بين الفعل والنتيجة رابطة سببية، تربط السبب بالمسبب والعللة بالمعلول بحيث يرتبط الفعل بالحاصل من الجاني بالنتيجة التي يسأل عنها.
- أن العقوبة الشرعية المترتبة على الإجهاض في الفقه الإسلامي متمثلة في الضمان المالي الذي هو الدية والغرة، بينما عقوبة الإجهاض في القانون الليبي هي عقوبة مقيدة للحرية فقط دون العقوبات المالية التي بيئتها الشريعة الإسلامية: فكانت العقوبة في القانون الليبي هي الحبس أصلاً الذي هو عقوبته

الجنحة ورفع المشرع الجريمة إلى مصاف الجنايات عند توفر ظروف معينة، وجعل عقوبتها السجن بحيث أصبحت من جنحة إلى جنابة.

- إن عقوبة إجهاض الجنين في قانون العقوبات الماليزي، هي السجن أو الغرامة أو العقوبتان معاً وهو بنصه على العقوبات المالية المتمثلة في الغرامة وإن كانت غير محددة القيمة أي مبهمة تخضع في ذلك للسلطة التقديرية للقاضي إلا أنه بذلك يكون أكثر توافقاً مع الشريعة الإسلامية من القانون الليبي.
- أن الغاية من الكفارة في الفقه الإسلامي هي التكفير عن الذنب والتقرب إلى الله وطلب المغفرة منه فهي تمحو الآثار الأخروية التي تترتب على الإجهاض وهو ما ليس له وجود في القانون الليبي والماليزي، ومرد ذلك أن القانون لا يملك التصرف في أمور العباد الأخروية فعقوبته دنيوية فقط أم مقيدة للحرية كالحبس والسجن أو مالية كالغرامة ولا محل للكفارة فيه.
- يتفق القانون الجنائي الليبي مع القانون الجنائي الماليزي بأن الإجهاض الضروري يكون في حالة إنقاذ حياة الأم ولذلك فهما يبجحان الإجهاض في أي مرحلة من مراحل الجنين بينما نجد أن الفقه الإسلامي لا يقبل عذاراً أو مسوغاً للإجهاض بعد نفخ الروح في حين يقبل هذا المسوغ للإجهاض قبل نفخ الروح.
- تقتصر المسؤولية الجنائية في القانون الليبي والماليزي على حالة الإجهاض العمدى فقط ومن ثم؛ لا يعرف الإجهاض الذي يقع على وجه الخطأ، وهذا قصور في نطاق الحماية المقررة للجنين على خلاف المسؤولية الجنائية في الفقه الإسلامي التي تشمل، وفقاً للرأي الراجح، كل أنواع الإجهاض سواء كان عمداً أو شبه عمد أو خطأ وهو بهذا يوفر للجنين حماية فعالة وشاملة ضد كل صنف من أصناف الاعتداء عليه أيأ كانت طبيعته.

تانياً: توصيات الدراسة.

لقد خرجت هذه الدراسة بجملة من التوصيات تتمثل فيما يلي:

- يوصي الباحث بأنه لا بد من توافر شروط معينة للإجهاض العلاجي: يجب توافرها في الأم الحامل أو الجنين ولا يترك الباب على مصراعيه لذوي النفوس المريضة لتجد لعملها الغطاء للقيام بهذا النوع من الإجهاض بحجة أن ما حدث هو إجهاض علاجي، وفي حقيقته يخفي إجهاضاً من نوع آخر تحت مسمى علاجي؛ ولهذا فإنه يجب على من يقرر أن ما يلحق بالمرأة من مرض هو سبب كاف للإجهاض ولا يكون حجة يستند إليها لمبررات وأسباب أخرى كدوافع اقتصادية أو أخلاقية ويتذرع بأنها طبية، ومن هذه الشروط:

١- أن يتم الإجهاض بناء على قرار من لجنة طبية متخصصة وفي غير حالات الضرورة القصوى التي تتطلب التدخل الطبي الفوري والسريع.

٢- أن يتم الإجهاض بناء على رغبة من المرأة الحامل.

٣- أن تتم عملية الإجهاض في مكان مرخص له بذلك.

- تعدّ التوعية الدينية والالتزام الديني للأم بسلام الأمان لهذه الأسرة حتى تخرج من محتتها التي ما كان يجب أن تقع فيها بغض النظر عن الظروف والأسباب والمسببات، وأن تتحمل أعباء الأسرة المناطة بما وتبتعد عن كل ما من شأنه أن يدمر هذه الأسرة، وإن كان ذلك مباحاً قانونياً، فالإجهاض قد يؤدي بها لحدوث عدم الإخصاب وبالتالي حرمانها من تكوين أسرة كانت تسعى إلى تكوينها.
- يوصي الباحث بإعادة النظر في الألفاظ المستخدمة في النصوص القانونية كلفظ الإسقاط والإجهاض

واستخدام ألفاظ تكون أكثر وضوحاً في التعبير عن مقاصد المشرع

• يوصي الباحث بسن القوانين الصارمة التي تجرم هذا الفعل بجميع صوره القانونية، ووضع العقوبة الرادعة لذلك.

• يوصي الباحث الأم الحامل بعدم تعريض نفسها للأشعة السينية وغيرها من الأشعة التي تؤثر على الجنين فتتسبب عنها طفرات في الموروثات وإخلال بالصبغيات ونقصان نمو داخل الرحم وخارجه فيصاب الجنين بتشوهات كالتحلف العقلي، والحنك المشقوق، ولهذا على الحامل تجنب التعرض للأشعة خلال فترة الحمل.

• يوصي الباحث الأم الحامل بإجراء الكشوف اللازمة منذ بداية الحمل لتفادي الأمراض التي تصيب المرأة الحامل وما ينتج عنها من أمراض تؤدي لإجهاض الجنين.

• عقد المؤتمرات التمهية والطبية والقانونية المشتركة بين الدول الإسلامية بغية مواكبة الأطباء ورجال القانون لكل ما يستجد من نوازل في المجال الطبي مع استشارة الفقهاء أصحاب الفتاوى الشرعية الذين يواكبون التطورات العلمية والنوازل لتكون القوانين موافقة لشرع الله عز وجل.

• إقامة الندوات الإرشادية الدينية بغية زيادة الوعي الديني ليكون الناس على علم بأمور دينهم وديانهم وبث روح الإيمان في قلوبهم، فلا خوف مع الله الذي بيده الخير وهو على كل شيء قدير يهب لمن يشاء الذكور ويهب لمن يشاء الإناث ويرزق من يشاء بغير حساب، فهذه ثوابت تحتاج إلى التذكير تقوية للعزائم وإذهاباً لها جس الخوف من الفقر والأمراض التي تدفع الناس إلى الإجهاض.

وختاماً: إن الحمد والشكر لله رب العالمين على ما أعطي وما سيعطي من قدرة مكنتني على إنجاز هذا العمل الذي لا أدعي أنني قد وفيته ما يستحق، ولكن حسبي أنني بذلت قصارى جهدي على الرغم من قلة زادي، فبعد هذا الزرع الذي استغلظ واستوى على سوقه لينال رضي القراء بإذن الله، وحب علينا حصاده، فما وصلنا إليه بعونٍ من الله وتوفيقه من زرعٍ سقيناهُ بمداد قلمنا وثمرٌ جئناهُ وحصدناهُ كان حصيلة

كدنا وسهرنا نضعه بين أيادي لجنة المناقشة الموقرة لتقول فيه كلمة الفصل فإمسك بمعروف أو تسريح
 بإحسان، فترفقوا بنا على قول أبي الفتح البستي في نونيته:

ورافق الرفق في كل الأمور فلم * يندم رفيقٌ ولم يذمه إنسانٌ

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد والله ولي التوفيق.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

المصادر والمراجع

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الجزري. ١٩٧٩ م. النهاية في غريب الحديث والأثر. بيروت: المكتبة العلمية.
- أحمد، هلالى عبد الله. ١٩٩٦ م. التزامات الحامل نحو الجنين بين التجريم الجنائي والإباحة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- إدريس، عبد الفتاح محمود. ١٩٩٥ م. الإجهاض من منظور إسلامي بحث مقارنة. د.م. د.ن.
- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني. ١٤١٥ هـ. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الإربلي، أبو العباس شمس الدين. ١٩٧١ م. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. بيروت: دار صادر.
- الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد. ١٩٨٧ م. بيروت: دار العلم للملايين.
- إسماعيل، فائزة. ٢٠٠١ م. الفقه الجنائي الإسلامي. كوالا لمبور: أكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة ملايا.
- إسماعيل، محمد عبد الشافي. ١٩٩٢ م. الحماية الجنائية بين الحمل المستكن بين الشريعة والقانون. جده: دار المنار.
- ابن أنس (أ)، مالك بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. ١٩٨٥ م. موطأ الإمام مالك. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن أنس (ب)، مالك. ١٩٩٧ م. رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي. موطأ الإمام مالك. بيروت: دار الغرب الإسلامي للنشر.
- ابن أنس (ت)، مالك. مالك بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. ١٩٩٤ م. المدونة. رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوحي عن الإمام مالك. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي الأندلسي. ١٣٣٢ هـ. المنتقى شرح الموطأ. مصر: مطبعة السعادة.
- البار (أ)، محمد علي. ١٩٨٣ م. خلق الانسان بين الطب والقرآن. جده: الدار السعودية للنشر.

- البار(ب)، محمد علي. ١٩٨٥م. مشكلة الإجهاض دراسة طبية فقهية. جده: الدار السعودية للنشر.
- البار(ت)، محمد علي. ١٩٨٥م. الوجيز في علم الأجنة القرآني. جده: الدار السعودية للنشر والتوزيع.
- البار(ث)، محمد علي. ١٩٩١م. سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر. بيروت: العصر الحديث.
- باره، محمد رمضان. ١٩٨٨م. قانون العقوبات الليبي القسم الخاص جرائم الإعتداء على الأشخاص. ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة.
- البغدادي، أبو بكر أحمد علي بن ثابت بن مهدي الخطيب. ٢٠٠٢م. تاريخ بغداد. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- البغدادى، أبو حُبَيْد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي. ١٩٦٤م. غريب الحديث حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية.
- بنهام رمسيس. ١٩٩٩م. قانون العقوبات للقسم الخاص. الإسكندرية: منشأة المعارف.
- البهوتى(أ)، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. ١٣٩٠هـ. الروض المربع شرح زاد المستقنع. الرياض: دار المؤيد، مؤسسة الرسالة.
- البهوتى(ب)، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن. ١٩٩٧م. كشف القناع عن متن الإقناع. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البهوتى(ت)، منصور بن يونس. ١٩٩٣م. دقائق (أولى النهي لشرح المتبلى المعروف بشرح منتهى الإرادات. د.م: عالم الكتب.
- بوشية، محمد شافعي مفتاح. ٢٠٠٦م. قضايا طبية واجتماعية تمم الأسرة المسلمة. الرياض: دار الصميعي.
- البوطي، محمد سعيد. ١٩٨٦م. مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً. دمشق: مكتبة الفارابي.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَؤرة بن موسى بن الضحاك. ١٩٧٥م. سنن الترمذي. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

- الثعالبي، عبد الملك بن محمد أبو منصور. ٢٠٠٢م. فقه اللغة وسر العربية د.م: إحياء التراث العربي.
- جاد الحق (أ)، جاد الحق علي. ٢٠٠٥م. بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة. القاهرة. دار الحديث.
- جاد الحق (ب)، جاد الحق علي. ٢٠٠٥م. مجموعة فتاوى فضيلة الإمام الأكبر جاد الحق علي جاد.
- الجاعوني (أ)، تاج الدين محمود. ١٩٩٣م. الإنسان هذا الكائن العجيب أطوار خلقه وتصويره في الطب والقرآن. الجزء الأول. عمان: دار عمار.
- الجاعوني (ب)، تاج الدين محمود. ١٩٩٣م. الإنسان هذا الكائن العجيب أطوار خلقه وتصويره في الطب والقرآن. الجزء الثاني. عمان: دار عمار.
- الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض. ٢٠٠٣م. الفقه على المذاهب الأربعة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- جلال الجابري. ٢٠١١م. الطب الشرعي والسموم. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- جمعية العلوم الطبية الإسلامية المنبثقة عن نقابة الأطباء الأردنية. ١٩٩٥م. قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية. الأردن: دار البشير.
- الجمل، أيمن مصطفى. ٢٠٠٨م. مدى مشروعية استخدام الأجنة البشرية في إجراءات تجارب البحث العلمي دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. ١٤٢٤هـ. فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الأولى. جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش. الرياض: دار المؤيد.
- الجيزاني، محمد بن حسين. ٢٠٠٨م. فقه النوازل "دراسة تأصيلية تطبيقية". السعودية: دار ابن الجوزية.
- الحديثي، فحري عبد الرزاق والزعيبي خالد حميدي. ٢٠٠٩م. شرح قانون العقوبات القسم الخاص الجرائم الواقعة على الأشخاص. عمان: دار الثقافة للنشر.
- حسن، السيد محمد بن السيد (المتوفى: ٨٦٦هـ). ١٩٨٦م. الرموز على الصحاح. دمشق: دار أسامة.

- حسن، خالد جمال أحمد. ٢٠٠٧م. "الحماية القانونية للجنين". مجلة الحقوق. البحرين: جامعة البحرين. المجلد الرابع. العدد. (٧): يناير.
- حسني، محمود نجيب. ١٩٩٤م. شرح قانون العقوبات القسم الخاص. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الحفناوي، منصور محمد منصور. ١٩٨٦م. الشبهات وأثرها في العقوبة الجنائية في الفقه الإسلامي مقارنةً بالقانون. مصر: مطبعة الأمانة.
- الحق. ١٩٩٦م. مصر: دار الفاروق للاستثمارات الثقافية.
- حماد، مصباح المتولي. ٢٠٠٠م. حكم الإجهاض وما يثور حوله من أقوال بعض المعاصرين. د.م: الإيمان للطباعة.
- حملي، محمود محمد عبد العزيز. ١٣٢٠هـ. لمحات السعادة في فن الولادة. مصر: المطبعة الأميرة.
- أبو حبيب سعدي. ١٩٨٨م. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً. دمشق: دار الفكر.
- أبو حطب، فؤاد. وصادق أمال. ١٩٩٩م. نمو الإنسان. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. ١٤١٥ هـ. الإصابة في تمييز الصحابة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد. د.ت. المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.
- خالد، أميرة عدلى أمير عيسى. ٢٠٠٥م. الحماية الجنائية للجنين في ظل التقنيات المستحدثة. الاسكندرية: دار الفكر الجامعي للطباعة والنشر.
- الخطيب، أم كلثوم يحي مصطفى. ١٩٨٢م. قضية تحديد النسل في الشريعة الإسلامية. جده: الدار السعودية للنشر.
- داتو عبد الله، فردوس بن حاج. ٢٠٠٦م. قاموس بسر عرب - ملايو. ديوان المعجم العربي الملايوي الكبير) كوالا لومبور: ديوان بهاس.
- الدرّة، ماهر عبد شويش. ١٩٩٧م. شرح قانون العقوبات القسم الخاص. بغداد: المكتبة القانونية.
- الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة (المتوفى: ١٢٣٠هـ). د.ت. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. د.م: دار الفكر.

- الدمرداش، فرج زهران. ٢٠٠٢م. تنظيم النسل بين الحل والحزمة دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية. الإسكندرية: دار المعرفة الأزهرية.
- ديفيد رورفيك. ٢٠٠٠م. دليل المرأة الطبي مع مئة سؤال وجواب. بيروت: دار الأفاق الجديدة.
- الذهبي، أدوار غالي. ١٩٧١م. شرح قانون العقوبات الليبي. بنغازي: منشورات الجامعة الليبية كلية الحقوق.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله. ٢٠٠٦م. سير أعلام النبلاء القاهرة. دار الحديث.
- الرازي، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني. ١٩٧٩م. معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الفكر.
- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. (المتوفى: ٦٦٦هـ). ١٩٩٩م. مختار الصحاح. بيروت: المكتبة العصرية.
- راشد علي. ١٩٥٠م. مبادئ القانون الجنائي. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. ١٤١٢ هـ. المفردات في غريب القرآن. دمشق: بيروت: دار القلم. الدار الشامية.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن. ٢٠٠١م. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد. ٢٠٠٤م. بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: دار الحديث.
- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد. ١٩٨٨م. المقدمات الممهدات. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الربابعة، حسين محمد. ٢٠٠٦م. تحديد النسل وتنظيمه بين العلم والدين. عمان. دار قنديل للنشر.
- ربيع، حسن محمد. ١٩٩٦م. شرح قانون العقوبات المصري القسم العام. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الربيعي، محمد. ١٩٨٦م. الوراثة والإنسان (أساسيات الوراثة البشرية والطبية). الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون.

- الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي. ١٩٩٤م. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. د.م: المكتب الإسلامي.
- الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين. ١٩٨٤م. نهایة المحتاج إلى شرح المنهاج. بيروت: دار الفكر.
- زهرة، محمد المرسي. ١٩٩٠م. الإنجاب الصناعي أحكامه القانونية وحدوده الشرعية. القاهرة: دار الفكر.
- زيدان، عبد الكريم. ١٩٩٧م. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الزاوي، الطاهر أحمد. ١٩٨٣م. مختار القاموس. ليبيا. تونس: الدار العربية للكتاب.
- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. ١٩٨٠م. تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت: مطبعة حكومة الكويت.
- الزركلي، خير الدين بن محمود علي بن فارس. ٢٠٠٢م. الأعلام. بيروت: دار العلم للملايين.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن أحمد. ط. ٢. الفائق في غريب الحديث والأثر. لبنان: دار المعرفة.
- الزيني، محمود محمد عبد العزيز. ١٩٩٣م. الضرورة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي تطبيقاً - أحكامها - الأثر. دراسة مقارنة. الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية.
- سيبرو فاخوري. ١٩٧٢م. وسائل منع الحمل الحديثة. بيروت: مطبعة أوفست.
- سليمان، عبد المنعم سليمان. ٢٠٠٠م، النظرية العامة لقانون العقوبات. القاهرة: دار الجامعة الجديدة.
- السباعي سيف الدين. ١٣٩٧هـ. الفقه والطب والقانون. دار الكتاب العربية. دمشق. الطبعة الأولى.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة. ١٩٩٣م. المبسوط. بيروت: دار المعرفة.
- السعدي حميد. ١٩٦٤م. الجرائم الواقعة على الأشخاص. بغداد: مطبعة المعرفة.
- السعيد كامل. ٢٠١١. شرح قانون العقوبات. الجرائم الواقعة على الإنسان دراسة مقارنة. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- السباطي، عطا عبد العاطي. ٢٠٠١. بنوك النطف والأجنة" دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي". القاهرة: دار النهضة العربية.

- شديقات، صفوان محمد. ٢٠١١م. المسؤولية الجنائية عن الأعمال الطبية دراسة مقارنة. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- شحرور، حسين علي. ٢٠٠٦م. الدليل الطبي الشرعي ومسرح الجريمة. الطبعة الأولى. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
- شلتوت محمود. ١٩٨٧م. الإسلام شريعة وعقيدته. القاهرة: دار الشروق.
- شمس الدين، محمد بن أبي الفتح أبو عبد الله. ٢٠٠٣م. المطلع على ألفاظ المقنع. د.م: مكتبة السوادي للتوزيع.
- شمس مريم. ٢٠٠٥م. الإعجاز الطبي في القرآن دراسة نقدية تحليلية. بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. ١٩٩٧م. الموافقات. د.م: دار ابن عفان.
- الشافعي، محمد بن إدريس. ٢٠٠٢م. الأم. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. المنصورة.
- الشربيني، شمس الدين، محمد الخطيب (المتوفى: ٩٧٧هـ). ١٩٩٤م. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الشريف عدنان. ١٩٩٥م. من علم الطب القرآني "الثوابت العلمية في القرآن الكريم". بيروت: دار العلم للملايين.
- الشوكاني، محمد بن علي بن عبد الله. د.ت. الدرر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. بيروت: دار المعرفة.
- الشويخ، سعد بن عبد العزيز بن عبد الله. ٢٠٠٧م. أحكام الهندسة الوراثية. الرياض: كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع.
- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن يوسف. المهذب في فقه الإمام الشافعي. د.ت. بيروت: دار الفكر.
- الصالح، شوقي زكريا. ٢٠٠٦م. الجرائم المتصورة بالنسبة لعملية التلقيح الصناعي. د.م: العلم والإيمان.
- الصالح، محمد بن أحمد. ١٩٨١م. الطفل في الشريعة الإسلامية. نشأته. حياته. حقوقه التي كفلها الإسلام. د.م: د.ن.

- الصقلي، علي بن جعفر بن علي السعدي ١٩٨٣م. الأفعال. د.م: عالم الكتب.
- الصيفي، عبد الفتاح مصطفى. ٢٠٠٠م. شرح قانون العقوبات القسم الخاص. الاسكندرية: منشأة المعارف.
- الطبري، أبي جعفر بن جرير. ٢٠٠١م. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن القاهرة: دار هجر.
- الطريقي، عبد الله عبد المحسن. ١٤١٠هـ. تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه. الرياض: مكتبة الحرمين.
- عمر، أحمد مختار عبد الحميد. ٢٠٠٨م. معجم اللغة العربية المعاصرة. بيروت: عالم الكتب.
- عوده، عبد القادر. الشريعة الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي. د.ت. بيروت: دار الكتاب العربية.
- عويس، عبد الحليم. ٢٠٠٧م. موسوعة مصطلحات علوم القرآن. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر.
- العيسوي، أبي عبد الله أحمد بن أحمد. ٢٠٠٥م. إتحاف أولي الألباب بحقوق الطفل وأحكامه في سؤال وجواب. الرياض: دار الكيان.
- العيني، أبو محمد محمود الحنفي بدر الدين (المتوفى: ٨٥٥هـ). ٢٠٠٠م. البناية شرح الهداية. بيروت: دار الكتب العلمية.
- علي، جابر محبوب. ١٩٦٩م. "دور الإدارة في العمل الطبي". مجلة القانون والاقتصاد. مصر: مطبعة الطواجي التجارية. مارس
- ابن عابدين، ابن عابدين محمد أمين بن عبد العزيز. ١٩٩٢م. المختار على الدر المختار «حاشية ابن عابدين». بيروت: دار الفكر.
- عبد الستار فوزيه. ١٩٩٢م. شرح قانون العقوبات الخاص. القاهرة: دار النهضة العربية.
- عبد الله، محمود مرسي وسحر كامل. الموجز في الطب الشرعي وعلم السموم. د.ت. مصر: مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية.
- عبد الباقي، محمد فؤاد. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. د.ت. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

- عبد الحميد المنشاوي. ١٩٩٨م. الطب الشرعي ودوره الفني في البحث عن الجريمة. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- عزالدين، توفيق محمد. ١٩٨٦م. دليل الانفس. بين القرآن الكريم والعلم الحديث. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. ١٣٧٩هـ. فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.
- العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل. ١٩٨٨م. جمهرة الأمثال بيروت: دار الكتاب العلمية.
- أبو العينين، عبد النبي محمد محمود. ٢٠٠٦م. الحماية الجنائية للجنين في ضوء التطورات العلمية الحديثة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
- غانم، عمر بن محمد بن إبراهيم. ٢٠٠١م. أحكام الجنين في الفقه الإسلامي. الطبعة الأولى. جده. دار الأندلس الخضراء.
- الغزالي، أبو محمد محمد بن محمد. د.م. إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
- فاخوري، سيرو. ١٩٧٢م. وسائل منع الحمل الحديثة. بيروت: مطابع (أوفست) تكنوعرافور وبرز البناني.
- الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. ١٩٨٧م. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. بيروت: دار العلم للملايين.
- أبو فارس، محمد عبد القادر. ٢٠٠٣م. فتاوى شرعية. عمان: دار الفرقان.
- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء - المجموعة الأولى. جمع وترتيب. أحمد بن عبد الرزاق الدويش. لرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والافتاء. الإدارة العامة للطبع.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم. د.ت. العين. د.م: دار ومكتبة الهلال.
- أبو الفضل، عياض بن موسى السبتي. د.ت. مشارق الأنوار على صحاح الآثار. د.م: دار التراث.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. ٢٠٠٨م. المصباح المنير. د.م: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع.

- القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٦ م. بشأن المسؤولية الطبية. هيئة التأمين الطبي. اللجنة الشعبية العامة للصحة والضمان الاجتماعي.
- أبوقندش، بشير أحمد. ٢٠٠٥ م. حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية. طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير.
- ابن قدامة (أ)، أبو محمد موفق الدين عبد الله المقدسي. ١٩٩٤ م. الكافي في فقه الإمام أحمد. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن قدامة (ب)، أبو محمد موفق الدين عبد الله المقدسي. ١٩٧٩ م. المغني. الرياض: دار عالم الكتاب والنشر.
- القرضاوي يوسف. ٢٠٠٥ م. من هدى الإسلام فتاوى معاصرة. القاهرة: دار القلم للنشر والتوزيع.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد الأنصاري. ١٩٦٤ م. تفسير القرطبي. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القره داغي، علي محيي الدين. والمحمدي. علي يوسف. ٢٠٠٦ م. فقه القضايا الطبية المعاصرة دراسة طبية فقهية مقارنة. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
- قلعجي، محمد رواس وحامد صادق قنيبي. ١٩٨٨ م. معجم لغة الفقهاء. د.م: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.
- القليوبي، أحمد سلامة وأحمد البرلسي عميرة. ١٩٩٥ م. حاشيتا قليوبي وعميرة. بيروت: دار الفكر.
- ابن قيم الجوزية (أ)، محمد بن أبي بكر شمس الدين. ١٩٨٣ م. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن قيم الجوزية (ب)، محمد بن أبي بكر شمس الدين. د.ت. التيسار في أقسام القرآن. بيروت: دار المعرفة.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود. ١٩٨٦ م. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل. ١٩٩٨ م. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتاب العلمية.
- كريم، صالح عبد العزيز. ١٤١١ هـ. المدخل إلى علم الأجنة الوصفي والتجريبي. جدة: دار البلاد.
- كنعان، أحمد محمد. ٢٠٠٠ م. الموسوعة الطبية الفقهية" موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية". بيروت: دار النفائس.

- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. ١٩٩٩ م. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي بيروت: دار الكتب العلمية.
- المالكي، محمد بن أحمد بن محمد عlish، أبو عبد الله. ١٩٨٩ م. منح الجليل شرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر.
- المبارك، علي الشيخ إبراهيم. ٢٠٠٩ م. حماية الجنين في الشريعة والقانون. دراسة مقارنة. الاسكندرية: المكتب الجامعي.
- مجمع اللغة العربية. ٢٠٠٤ م. المعجم الوسيط. شعبان عبد العاطي عطية، وآخرون. مصر: مكتبة الشروق الدولية.
- محمد، سامح عبد السلام. ٢٠٠٨ م. نظام الأسرة بين حضارتين. القاهرة: دار الشروق.
- محمد عوض. ٢٠٠٠ م. قانون العقوبات القسم العام. القاهرة: دار الجامعة الجديدة للنشر.
- محفوظ الحبيب. ١٩٨٨ هـ. فن الولادة. مصر: مطبعة التوفيق.
- مذکور، محمد سلام. ١٩٦٩ م. الجنين والأحكام المتعلقة به في الفقه الإسلامي. القاهرة: دار النهضة.
- المرادوي. علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. د.م: دار إحياء التراث العربي.
- المرسي (أ)، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده. ٢٠٠٠ م. المحكم والمحيط الأعظم. بيروت: دار الكتب العلمية.
- المرسي (ب)، أبو الحسن علي بن إسماعيل. ١٩٨٦ م. المخصص. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المرصفاوي، حسن صادق. ١٩٩١ م. المرصفاوي في قانون العقوبات القسم الخاص. الاسكندرية: منشأة المعارف.
- المروزي، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب. ٢٠٠٢ م. مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه. المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- المزني، إسماعيل بن يحيى أبو إبراهيم. ١٩٩٠ م. مختصر المزني. بيروت: دار المعرفة.
- المستشار الحرفة. وسعيد الفكهاني. ١٩٩٢ م. التعليق على القانون الجنائي المغربي في ضوء الفقه والقضاء. القاهرة: الدار العربية للموسوعات.

- مصطفى، محمود محمود. ١٩٨٤م. شرح قانون العقوبات الخاص. مصر: جامعة القاهرة.
- المصطاوي، عبد الرحمن. ٢٠٠٥م. ديوان الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر.
- المطرزي، ناصر بن عبد السيد. د.ت. برهان الدين الخوارزمي. المغرب في ترتيب المغرب. د.م: دار الكتاب العربي.
- معجم الشعراء العرب: تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية، الكتاب مرقم آليا وهو ضمن خدمة التراجم
- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله. ١٩٩٧م. المبدع في شرح المقنع. بيروت: دار الكتب العلمية.
- منجد، جمال مروان. ٢٠٠٢م. الإجهاض في القانون الجنائي. القاهرة: دار النهضة العربية.
- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل بن مكرم. ١٩٩٩م. لسان العرب. بيروت: دار احياء التراث العربي.
- مهران، ماهر. د.ت. الإجهاض. بيروت: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر.
- الموسوعة الفقهية الكويتية. ٩٨٩م. صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت: دار السلاسل.
- موسوعة القوانين الجنائية والقوانين المكملة لها. الجزء الأول قانون العقوبات والقوانين المكملة له. ٢٠٠٦م. طرابلس. ليبيا: اللجنة الشعبية العامة للعدل (وزارة العدل).
- الميورقي، محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي. ١٩٩٥م. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم. القاهرة: مكتبة السنة.
- النبراوي، محمد سامي. ١٩٩٥م. شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الليبي. بنغازي: منشورات جامعة قاريونس.
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد. ١٩٩٧م. البحر الرائق شرح كنز الدقائق بيروت: دار الكتاب العلمية.
- نخلة، موريس. وآخرون. ٢٠٠٢م. القاموس القانوني الثلاثي قاموس قانوني موسع شامل ومفصل، عربي، فرنسي، إنكليزي. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

- النسائي. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. ١٩٨٦م. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- نصيف، فاطمة بنت عمر بن محمد. ٢٠٠٦م. الأسرة المسلمة في زمن العولمة. جده: دار الأندلس.
- زكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد. ٢٠٠٠م. دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون. بيروت: دار الكتب العلمية.
- نمور، محمد سعيد. ٢٠٠٨. شرح قانون العقوبات. القسم الخاص. الجزء الأول. الجرائم الواقعة على الأشخاص. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- النووي (أ)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. ١٤٠٨هـ. تحرير ألفاظ التنبيه. دمشق: دار القلم
- النووي (ب)، أبي زكريا محيي الدين بن شرف. ١٤٠٥هـ. روضة الطالبين. بيروت: دار الكتاب العلمية.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري. صحيح مسلم. بيروت. دار إحياء التراث العربي
- هارت مايكل. ١٩٧٨م. الخالدون مائة أعظمهم محمد رسول الله (صل الله عليه وسلم). طبعة المكتب المصري الحديث. ترجمة أنيس منصور.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد السيواسي. ١٣٨٩هـ. فتح القدير. بيروت: دار الفكر.
- ياسين، محمد نعيم. ٢٠٠٠م. أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة "حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء وإجراء التحليل العلمية. الأردن: دار الشائس.
- اليميني، نشوان بن سعيد الحميري. ١٩٩٩م. شمس العلوم ودواء كالم العرب من الكلوم. دمشق: دار الفكر.

٢_ البحوث والمجلات

- البار، محمد علي. ١٩٨٩. "الجنين المشوه أسبابه وتشخيصه وأحكامه" مجلة المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. مكة المكرمة: المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. السنة الثانية (العدد الرابع). مارس

- البار، محمد علي. ٢٠٠٦م. اختيار جنس الجنين وسائل التحكم في جنس الجنين ومدى نجاحها وحكمها الشرعي. بحث مقدم للدورة الثامنة عشر للمجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة.
- البوطي، محمد سعيد رمضان. ٢٠٠٢م. "موقف الشريعة الإسلامية من التحكم بنوع وأوصاف الجنين والإسقاط عند طن المشوه" مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون. الإمارات العربية المتحدة. جامعة الإمارات.
- البوطي، محمد سعيد رمضان. ٢٠٠٢م. "موقف الشريعة الإسلامية من التحكم بنوع وأوصاف الجنين والإسقاط عند طن المشوه" مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون. الإمارات العربية المتحدة. جامعة الإمارات.
- الخويجة، محمد الحبيب. ١٩٨٨م. "عصمة دم الجنين المشوه". مجلة المجمع الفقهي الإسلامي. مجلة المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. مكة المكرمة: المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. السنة الثانية (العدد الرابع)، مارس.
- القحطاني، مسفر بن علي بن محمد. ٢٠٠٣م. "إجهاض الجنين المشوه وحكمه في الشريعة الإسلامية".
- مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت: جامعة الكويت كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. العدد الرابع والخمسون. سبتمبر.
- غايب، محروس ناصر. ٢٠١١م. "الإجهاض بين الإباحة وعدم التحريم" مجلة التقني العراقية. العراق: مؤسسة التعليم التقني. العدد العاشر.
- الكيلاني، جمال أحمد. ٢٠٠٥م. "حكم إجهاض الجنين المشوه في الفقه الإسلامي". مجلة الأقصى. عزه. جامعة الأقصى. (العدد الثاني).
- أبوليل، محمود أحمد. وسلطان العلماء. محمد عبد الرحيم. ٢٠٠٢م. "إجهاض المرأة الحامل بالجنين المشوه". مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون. الإمارات العربية المتحدة: جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- ياسين. محمد نعيم. ١٩٨٩م. "حكم الإجهاض في الفقه الإسلامي". مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية. الكويت: جامعة الكويت. السنة السادسة. العدد: (١٣). أبريل.

٣_ الرسائل والأطروحات:

- بشير، الشيخ صالح. ٢٠١٣م. الحماية الجنائية للجنين في ضوء الممارسات الطبية الحديثة. (دراسة مقارنة). رسالة ماجستير. جامعة الجزائر: كلية الحقوق.
- بوشية، محمد شافعي مفتاح. ٢٠٠٨م. الجنايات الخاصة بالتوائم الملتصقة الواقعة منها أو عليها في ضوء الفقه الإسلامي. رسالة دكتوراه. كلية الشريعة والقانون. جامعة القاهرة. الرياض: دار الأصمعي.
- بوعدلاوي، مسعودة حسين. ١٩٨٨م. موقف الشريعة الإسلامية من الإجهاض وموانع الحمل (دراسة مقارنة). رسالة ماجستير. السعودية: جامعة أم القرى.
- رحيم، إبراهيم بن محمد قاسم بن محمد. ٢٠٠٢م. أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي. رسالة ماجستير. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. المدينة المنورة: إصدارات الحكمة.
- الشامسي. حبيب سيف سالم راشد. ٢٠٠٦م. النظام القانوني لحماية جسم الإنسان. اطروحة دكتوراه. جامعة الإمارات العربية المتحدة. منشورة. لإمارات: جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- الصبحي، داود بن سليمان بن حميد. ١٩٩٧م. الإجهاض بين التحريم والإباحة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية (دراسة تطبيقية على أحكام المحاكم الشرعية واللجنة الطبية الشرعية بوزارة الصحة في منطقة الرياض). رسالة ماجستير. السعودية: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الكحيلي، عبد العاطي باكير. ٢٠١٣م. موقف الفقه الإسلامي من القتل بدافع الشفقة مقارناً بالقانون الجنائي الماليزي والليبي. رسالة دكتوراه غير منشورة. جامعة العلوم الإسلامية الماليزية. كلية الشريعة والقانون.
- لبنه، مصطفى عبد الفتاح. ١٩٩٦م. جريمة إجهاض الحوامل. رسالة دكتوراه. كلية الحقوق. جامعة عين شمس. بيروت: دار أولي النهى.
- المدحجي، محمد بن هائل بن غيلان. ٢٠١١م. أحكام النوازل في الإنجاب. رسالة دكتوراه منشورة. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. كلية الشريعة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية دولة قطر.

- (Sunday, January ١٢, ٢٠١٤). [http://www.rraam.org/questions/pregnant-not-sure-what-"Abortion"](http://www.rraam.org/questions/pregnant-not-sure-what-)
- (Tue, January ١٤, ٢٠١٤). http://en.wikipedia.org/wiki/Aleck_Bourne
- (Wed, January ١٥, ٢٠١٤). "ABORTION POLICY www.un.org/esa/population/publications/abortion/doc/malaysia.doc
- هسبريس، و م ع. مجلة مغربية إلكترونية. شفيق الشرايبي. الخميس ٢٤ أكتوبر ٢٠١٣.
- <http://hespress.com>.
- الغرياني، الصادق بن عبد الرحمن. ١، ١، ٢٠١٤. الفتاوى المقروءة. "إجهاض الجنين". الموقع الرسمي للشيخ العراقي، التناصح
- <http://www.tanasuh.com/online/readablefatawa.php>
- ٢٦ ديسمبر ٢٠١٣. يوم الخميس مغزال. رضوان. ٥ مايو ٢٠١٣. "تشوهات الجنين"
- <http://www.childclinic.net/1002.html>.
- السبت الموافق ٨ / فبراير / ٢٠١٤. العيادي. طه. ١٧ ديسمبر ٢٠٠٩. "الإجهاض في القانون التونسي"
- <http://lejuriste.montadahlilal.com>.
- د.ك. منظمة الصحة العالمية الجمعة ٢٥ أكتوبر ٢٠١٣. دراسة علمية تُجرى في مجال الصحة الجنسية والإنجابية
- www.who.int/mediacentre/news/releases/2006/pr63/ar.
- الأحد. ٤ / ١٠ / ٢٠١٣ م الموسوعة الطبية العربية على الإنترنت. (موسوعة الحمل والولادة و الإجهاض)
- <http://www.123esaaf.com/Pregnancy/Book/003.html>
- الأحد. ٤ / ١٠ / ٢٠١٣ م. ويكيديا الموسوعة الحرة
- <http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%>
- http://www.werathah.com/down/info.htm د.ك. ٥ اغسطس ٢٠١٣ م. موقع الوراثة الطبية
- فتاوى عن الإجهاض - موقع الوراثة الطبية. فتوى اللجنة الفقهية الكويتية
- <http://www.werathah.com/islam/abortion>

- (١٩٨٥)٢ MLJ ١٢٢ Malay Law Journal, ١٩٨٥, ٢.
- Anita Binti Abdul Rahim, Jenayah Homisid, ٢٠٠٠. International Law Book Services, WISMA SHEN Kuala Lumpur.
- Mohd Fuzi Harun dan Roseli Ahmad, ١٩٩٣. Intisari Kanun Keseksaan, (Kuala Lumpur: Dewan Bahasa dan Pustaka).
- Malaysian, Penal Code (Act ٥٧٤), as at ٢٠٠٩ International Law Book Services, P.J Selangor.
- Ratanlal, ١٩٩٨ law Of Crimes With List of Malaysian Cases, Bharat Law House, New Delhi, Volume ٢.
- Ratanlal, law Of Crimes with List of Malaysian Cases Volume ١, Bharat Law House, New Delhi ١٩٩٨.
- Stanley Yeo, ٢٠١٢, Criminal Law in Malaysia and Singapore, Second Edition, LexisNexis.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA